"الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا ومولانا محمد، وعلى آله وصحابته الطيبين الطاهرين، وعليهم وعلينا بإحسان إلى يوم الدين، اللهم يا رب لا علم لنا إلا ما علمتنا، ولا فهم لنا إلا ما فهمتنا، فنسألك اللهم علماً وإخلاصاً في الدين، ووفقنا اللهم توفيق الصالحين، وعد علينا بعوائدك الحسني يا كريم. مرحبا بكم في حصة جديدة نستكمل فيها بإذن الله تبارك وتعالى الحديث على صفة الصلاة، وكنا قد شرحنا في الحصة الماضية من الأبيات فرائض الصلاة، والآن نبدأ في في تعدادها، كما ذكرها ابن المؤقت رحمه الله تبارك وتعالى، إذا يقول الشيخ رحمه الله نفعنا الله بعلومه وعلوم مشايخنا في الدارين. آمين. فرائض الصلاة 1616، أولها تكبيرة الإحرام. أي التكبيرة التي يدخل بها المصلى في حرمة الصلاة. مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير، وتحليلها، التسليم إذا تكبيرة الإحرام عندما يحرم المصلى بالصلاة، أن يعرضوا عن ما هو محرم عليه. في الصلاة أن يحرموا عليه كل ما هو ليس من جنس الصلة. إذا؟ تحريمالصلة التكبير. قال وهي واجبة على الإمام، والمنفرد والمأموم، ولفظها الله أكبر. الثاني، أي الفرض الثاني القيام لتكبيرة الإحرام. نعم، ولا بد أن تكون تكبيرة الإحرام من قيام. و هو فرض لغير المسبوق. لأن المسبوق إذا ما وجد الإمام قد ركع، فإنه يكبر ويهوى مباشرة إلى الركوع. الفرض الثالث نية الصلاة المعينة بكونها ظهرا أو عصرا، أو مغربا، أو عشاء، أو فجرا، أي صبحا. وقلنا النية محلها القلب. النية محلها القلب. فليس المراد هنا بكون النية الصلاة، المعينة بكونها ظهرا، أن يقول ويتلفظ نويت صلاة الظهر، وإنما الفرض الرابع قراءة الفاتحة، وهي واجبة على الإمام، والمنفرد دون المأموم. نعم، وكذلك، أه الفاتحة هنا قد أوجبها ابن العــــــربي في القــــــرية. الفرض الخامس القيام لقراءة الفاتحة لا بد أن تكون قراءة الفاتحة من قيام. سادس الركوع والركوع هو أقله أن ينحني، بحيث تقرب كفاه من رق ركبتيه. ينحني بحيث تقرب كفاه من رقبته. هذا أقله، ويستحب أن ينصب ركبتيه، ويباعد بين مرفقيه في الركوع، المستحب أن ينصب ركبتيه، أن تكون هكذا ركبتيه، لا، هكذا، هكذا مستوية، هكذا منصوبة، وهكذا. و هکذا، غیر منصوبة، لا بدأن تکون هکذا. رکبته مسم ستویتین نعم. وكذلك يكون ظهره مستويا. ولا ينكس رأسه إلى الأرض، ولا يرفعه أن يكون رأسه مستوى مع ظهره، لا ينكس رأسـه. ولا ي ال ولا يرفعه، لا يرفع رأسه، ولا ينكسه، وإنما أن يكون رأسه مستويا مع ظهره. السابع الرفع من الركوع. الثامن السحود. التاسع الرفع من السجود العاشر السلام بلف السلام عليكم. أن يتعينوا السلام بلفظ السلام عليكم، نعم هذا عند السادة المالكية، الحادي عشر، الجلوس للسلام، أي بالقدر الذي يقع فيه السلام، أي لا بد أن يكون السلام من جلوس. أي بقدر، بقدر ما يقع فيه السلام. الثاني عشر ترتيب أداء الصلاة، بحيث يقدم القيام على الركوع والركوع على السجود، والسجود على الجلوس لا بد أن في أدائه إلى الصلاة أن يرتب بين فرائضها. لا يقدم فرض، ولا فرض. الثالث عشر لاعتدال الاعتدال، وهو نصب القامة. نعم. مثلا، بعد الرفع من الركوع، يركع، يرفع من الركوع اه يقوم قائما معتدلا، نعم، بعد الرفع من ركوع، ومن السجود كذلك يسجد ويرفع من السجود، يجلس و يعتدل في جلسته، ثم بعد ذلك يأتي بجلسة الثانية بالسجدة، الثانية، الرابع عشر، الطمأنينة، الطمأنينة هي السكون الأعضاء في جميع أركان الصلاة زمنا ما. أي لا ينكر المصلي صلاته، كنقر الديكة، لأ، لا بد عندما يرفع من الركوع. يقف معتدلا حتى تسكن أعضاءه زمنا ما. ثم بعد ذلك يسجد الخامس عشر متابعة المأموم للإمام في الإحرام والسلام، بمعنى أنه لا يحرم إلا بعد أن يحرم إمامه، ولا يسلم إلا بعد سلامه، فالمأموم هو من مساجين الإمام، ينبغي عليه أن يتبع الإمام فيما يفعله، إلا إذا تيقن أن الإمام مثلا آ قام لركعة خامسة، و هـو يعلم علم اليقين. أنها ركعة خامسة في حقه، وفي حـق الإمـام، فإنـه لا يتبعـه. السادس عشر نية الإقتداء. وهي واجبة على المأموم في جميع الصلوات، فيجب على المأموم أن ينوي أنه مقتدى بالإمام، ومتبع له، فإن لم ينوه بطلت صلاته. أي لا بد للمأموم أن ينوي أنه مقتدي بالإمام في جميع الصلوات. الآن سيعدد لنا الصلوات التي يجب فيها نية الإمام قلنا أن المأموم لا بد أن ينوي أنهم مقتدي بالإمام. في كل الصلوات، كذلك الإمام تجب عليه نية الإمامة. في بعض الصلوات وفي وهي في أربعة مسائل، كما سيذكرها هنا. ثم قال كذا الإمام في خوف، وجمع جمعة مستخلفي، كذا الإمام في خوف، وجمع جمعة مستخلف، أي كذلك يجب على الإمام أن ينوي أنه مقتد به، وأنه إمام، وذلك في أربع مسائل، وذلك في صلاة الخوف على هيئتها المعهودة. كما سيأتي ذكرها في أبواب الفقه. والمراد بصلاة الخوف هنا هي الصلاة في الفا الحرب. هنا في صلاة الخوف، لا بد للإمام أن ينوي أنه مقتدي به ثانيا، وفي الجمع ليلة المطر، أي الجمع بين المغرب والعشاء، ليلة المطر، فنية الإمامة شرط في صحته. عندما تكون ليلة ممطرة

شديدة المطر بحي، بحيث لا يمكن للمصلين مثلا، أن يرجعوا إلى المسجد بعلقضاء صلاة العشاء، فإنهم يقدمون للعشاء إلى المغرب يصلون المغرب، ثم بعد ذلك يؤذن لصلاة العشاء. داخل المسجد، أي لا تكون خارج المسجد، الأذان، لأنه. لأن وقتها لم يدخل بعد، فيؤذلون داخل المس، داخل الجامع، داخل المسجد، ثم بعد ذلك يصلون صلاة العشاء. جمع تقديم، وذلك إذا اجتمــــع المطـــر الشـــديد مـــع الظلمـــة والطين والوحــدنان. بحيث أنهم لو خرجوا من صلاة المغرب لا يمكنهم أن يعودوا أه للقيام بصلاة العشاء، فيقدمون صلاة العشاء مع. مع المغرب، قال وفي الجمع ليلة المطر أن ينوي الإمام. إذا ما تم الجمع بين المغرب والعشاء ليلة المطر، ينوي الإمام أنه مقتدى به، قال وهو يقع بأحد أمرين الجمع هذا بأحد أمرين، إما لأجل مطر، يحمل الناس على تغطية الرؤوس. وإمالطين معظمة، إمان يكون مطرية سيد. وإما أن يكون هذا المطر تسبب في طين مع الظلم. مع الوحل؟ ثالثا وكذا، يجب على الإمام أن ينوي أنه مقتدى به في صلاة الجمعة. وكذلك في الاستخلاف، فينوي الإمامة ليميز ما كان عليه من المأمومية. إذا طرأ للإمام طارئ ما، فإنه يستخلف من خلفه، ليتم الصلاة بالمصلين، فهذا الذي استخلف، والذي تقدم لإتمام الصلاة، كانت نيته أنه مأموم، فإذا ما تقدم ليتم الصلاة بالمصلين، فلا بدأن يجددا نيام الإمامات . نعم. إذا أربع مسائل ينبغي للإمام أن ينوي أن ينوي أنه مقتدى به أو لا صلاة الخوف، وهي في الحرب، والجمع ليلة المطر. مع المطر الشدي، المطر الشديد، أو الطين مع الظلمة، هذا تساني ا تسالت ا صلاة الجمعة، ينوي الإمام أنه مقتدى به رابعا، وكذلك في الاستخلاف ينوي المستخلف أنه مقتدى به، الآن سيذكر لنا شروط الصلاة، ثم قال شرطها الاستقبال، طهر الخبث، وستر عورة، وطهر الحدث بالذكر، والقدرة في غير الأخير تفريع ناسيها، وعاجز كثير. ندبا يعيدان بوقت كالخطأ في قبلة لا عجزها. أو الغطاء، نعيد الأبيات شرطها الاستقبال طهر الخبث، وستر عورة وطهر الحدث بالذكر، والقدرة في غير الأخير. تفريعنا فيها، وعاجز كثير ندبا يعيدان بوقت كالخطأ في قبلة لا عجزها أو الغطاء. طال شرطها لاستقبال أي شرط، الصلاة لاستقبال أي استقبال، القبلة، أن يستقبل:

"طال شرطها للاستقبال أي شرط الصلاة لاستقبال أي استقبال القبلة، أن يستقبل المصلي القبلة في جميع الصلاة، فإن لم يستقبل القبلة بطلت صلاته، إلا في حال عذر كالمريض والراكب إذا كانت الصلاة في اتجاه معين لا يمكن تغييره، ويجب على المصلى أن يكون طاهرًا من الخبث، أي أنه لا بد أن يكون بدنه وثيابه مكان الصلاة خاليين من النجاسات.

كما يشترط ستر العورة، وهي الأجزاء التي يجب على المسلم سترها أثناء الصلاة، وشرط آخر هو الطهارة من الحدث، سواء كان حدثًا أصغر أو أكبر، والطهارة تكون بالوضوء أو الغسل، والقدرة على أداء الصلاة في حال غير العجز.

وفي حال حدوث خطأ في القبلة، يجب على المصلي إعادة الصلاة في وقتها، وكذلك إذا كان هناك خطأ في الغطاء أو تغطية العورة، يجب عليه تصحيحه وإعادة الصلاة.

إلى هنا نكون قد استعرضنا بإيجاز شروط الصلاة والفرائض المتعلقة بها، ولا شك أن المحافظة على هذه الشروط والفرائض يعتبر من أهم الأمور في الصلاة ليتم قبولها. نسأل الله أن يجعلنا من أهل الصلاة المقبولة."